

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون في مجال الإسكان والتعمير بين
دول مجلس التعاون العربي الموقعة في صنعاء بتاريخ ١٩٨٩/٩/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون في مجال الإسكان والتعمير بين دول مجلس
التعاون العربي الموقعة في صنعاء بتاريخ ١٩٨٩/٩/٢٦ وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤١٠ (١٥ يناير سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بحلسته المعقودة في ٢٨ شعبان
سنة ١٤١٠ (الموافق ٢٥ مارس سنة ١٩٩٠)

اتفاقية

التعاون في مجال الاسكان والتعمير (الإسفان)
بين دول مجلس التعاون العربي

إنه لإقفا من أهداف مجلس التعاون العربي في تحقيق التكامل الاقتصادي عبر تنسيق السياسات في القطاعات الاقتصادية بين دول المجلس ، ومن أجل بناء البنية الأساسية لذلك ، ولغرض تدوير صيغ التعاون في مجال قطاع الاسكان والنشيد والتعمير ، وتنفيذا لأحكام المادة الثانية من اتفاقية تأسيس مجلس التعاون العربي الموقعة في بغداد في ١٥ رجب ١٤٠٩ هـ الموافق ١٦ شباط (فبراير) ١٩٨٩ م .

اتفقت دول المجلس على ما يلي :

(المادة الأولى)

١ - السعى لتوحيد المسميات ومجالات العمل لاوزارات لتسهيل التنسيق والتعاون وصولاً للتكامل بين دول المجلس .

٢ - تبادل التشريعات والقوانين القائمة والعمل على توحيدها .

(المادة الثانية)

توحيد المواصفات القياسية ودساتير البناء (الكود) .

(المادة الثالثة)

١-٣ توحيد المصطلحات الفنية المستخدمة في مجال الأعمال الاستشارية وعقود المقاولات .

٢-٣ توحيد عقود الأتمال الاستشارية وعقود المقاولات وأساليب التحكيم .

٣-٣ توحيد الاجراءات والتعليمات المتعلقة بالعطاءات للمقاولات والأعمال الاستشارية .

٤-٣ توحيد أسس تصنيف المقاولين وأسس ممارسة المهن الهندسية بما في ذلك تصنيف المكاتب الاستشارية .

٥-٣ توفير وتبادل البيانات الخاصة بالامكانيات الفنية والحرفية وطاقات التشييد ومواد ومهمات البناء .

٦-٣ تأسيس بنك للمعلومات ذات العلاقة بالعمل الاستشاري الهندسي وأعمال المقاولات على اختلاف أنواعها .

٧-٣ منح الأولوية - عند احالة المشاريع - لشركات المقاولات والمكاتب الاستشارية من دول المجلس عند اشتراكها في المناقصات المعلنة في حالة تساوى الشروط والعروض .

٨-٣ تفضيل استعمال المواد الانشائية المنتجة في دول المجلس في حالة مطابقتها للمواصفات المطلوبة وتشجيع وتبادل اقامة المعارض الخاصة بها .

(المادة الرابعة)

١-٤ تبادل المعلومات الفنية والخبرات والأبحاث واقامة الندوات واللقاءات العلمية المشتركة .

٢-٤ تشجيع التعاون بين المكاتب الاستشارية والهندسية والعمل على تأسيس مكاتب استشارية هندسية مشتركة .

٣-٤ تشجيع التعاون بين شركات المقاولات بهدف التنفيذ المشترك لأعمال المقاولات داخل المجلس وخارجه .

٤-٤ وضع وتنسيق التشريعات الكفيلة بتسهيل وتحفيز التعاون في مجال التمويل والاستثمار العقاري لإنشاء المشاريع السكنية بهدف التنفيذ المشترك لمثل هذه المشاريع داخل المجلس وخارجه .

٤-٥ تبادل الزيارات بين المعنيين والمتخصصين بهدف التعرف على التجارب واكتساب الخبرة .

٤-٦ التنسيق بين وفود دول المجلس في المحافل والمؤتمرات العربية والدولية .

(المادة الخامسة)

٥-١ يشكل فريق عمل مشترك لكل مادة من المواد (الأولى والثانية والثالثة والرابعة) أعلاه يتولى اعداد وتقديم تصور تفصيلي لتنفيذ ما جاء بها ، على أن يجتمع كل فريق في احدى دول المجلس ويقدم تقريره خلال أربعة أشهر من تاريخ التصديق على هذه الاتفاقية .

٥-٢ تشكيل لجنة مشتركة متخصصة تضم ممثلين عن الجهات المعنية في دول المجلس تتولى متابعة تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية وتنسق أعمالها مع الأمانة العامة لدول المجلس على أن تجتمع مرتين في السنة على الأقل وكلما دعت الحاجة الى ذلك في الدولة التي تتولى رئاسة الهيئة العليا لدول المجلس ويترأس الاجتماع ممثل الدولة المضيفة .

(المادة السادسة)

٦-١ تسرى هذه الاتفاقية من تاريخ قيام دول المجلس بإيداع وثائق التصديق عليها لدى الأمانة العامة .

٦-٢ تسرى هذه الاتفاقية على الدول التي تنضم الى عضوية المجلس من تاريخ ايداع وثيقة انضمامها لدى الأمانة العامة .

وقعت في صنعاء بتاريخ ٢٥ صفر ١٤١٠ هجرية ، الموافق ٢٦ سبتمبر (أيلول) ١٩٨٩ ميلادية .

عن حكومة
ملكة الأردننية الهاشمية
امضاء

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
امضاء

عن حكومة
الجمهورية العراقية
امضاء

عن حكومة
الجمهورية العربية اليمنية
امضاء

وزارة الخارجية

قرار رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٥/١/١٩٩٠ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون في مجال الاسكان والتعمير بين دول مجلس العربي الموقعة في صنعاء بتاريخ ٢٦/٩/١٩٨٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٥/٣/١٩٩٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٨/٣/١٩٩٠ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون في مجال الاسكان والتعمير بين دول مجلس التعاون العربي الموقعة في صنعاء بتاريخ ٢٦/٩/١٩٨٩

ويعمل بها اعتبارا من ١٢/٤/١٩٩٠

صدر بتاريخ ١١/٧/١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد